

هل يجوز للرجل أن يعتمر عن نفسه ثم يعتمر عن والده المتوفى؟

للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول السائل عملت عمرة عن نفسي. فهل يجوز لي ان اعملها عن والدي المتوفى نعم يقول عملت عمرة لنفسي. فهل يجوز لي ان اعمل اخرى لوالدي المتوفى لا بأس لكن ت العمل العمرة من الحل ما هو من مكة تخرج الى الحل - 00:00:00 الى التنعيم او الى عرفة او الى الجعرانة تحرم نعم - 00:00:23